

أهمية النظام المحاسبي المالي في تفعيل حوكمة الشركات بالمؤسسات الاقتصادية الجزائرية

The importance of the financial accounting system in activating corporate governance in the Algerian economic enterprises

بكيحل عبد القادر

جامعة الشلف (الجزائر)، a.bekihal@univ-chlef.dz

تاريخ الإرسال: 2019/10/30

تاريخ القبول: 2020/02/03

تاريخ النشر: 2020/03/31

ملخص

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على أهمية النظام المحاسبي المالي كأداة لتفعيل الحوكمة بالمؤسسات الاقتصادية الجزائرية، وذلك من خلال إبراز أهم إسهاماته المتضمنة في النصوص القانونية والتنظيمية التي تنظم العمل المحاسبي في المؤسسات، وقد توصلت الدراسة إلى أن النظام المحاسبي المالي أدى منذ تطبيقه سنة 2010 إلى زيادة المحتوى المعلوماتي للقوائم المالية، وخاصة ضمن الملحق، بما يساعد عدة أطراف مختلفة مهتمة بالمؤسسة في اتخاذ القرارات، وعلى رأسها المستثمرين، ذلك أن النظام المحاسبي المالي ذو خلفية انكلوسكسونية كونه مستمد من المعايير المحاسبية الدولية، التي ظهرت بالأساس لتلبية متطلبات المستثمرين والأسواق المالية لمعلومات ملائمة وموثوق بها وقابلة للمقارنة، وهو ما يؤدي إلى زيادة مستوى الإفصاح والشفافية في القوائم المالية، وبالتالي تعزيز الحوكمة، باعتبار أن الإفصاح والشفافية من أهم مبادئ الحوكمة وفق منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD).

الكلمات المفتاحية: حوكمة الشركات، النظام المحاسبي المالي، الإفصاح المحاسبي.

التصنيف JEL: M41، G34.

Abstract

This paper aims to shed light on the importance of the financial accounting system as a tool to activate the governance of the Algerian economic enterprises, by highlighting the most important contributions included in the legal and regulatory texts governing the accounting work in the institutions. To increase the information content of the financial statements, especially within the notes, to help several different parties interested in the company in making decisions, especially investors, as the financial accounting system has an Anglo-Saxon background as it derives from the international accounting standards. The Mechanism, which emerged primarily to meet the requirements of investors and financial markets adequate, reliable and comparable information, which leads to an increased level of disclosure and transparency in the financial statements, thereby enhancing corporate governance, considering that disclosure and transparency is the most important principle of governance in accordance with the Organization for Economic Cooperation and Development (OECD).

Key words: Corporate Governance, Financial Accounting System, Accounting Disclosure.

JEL Classification: M41, G34.

المؤلف المرسل: بكيحل عبد القادر، الايميل: a.bekihal@univ-chlef.dz

مقدمة:

بعد المشاكل التي أفرزها انفصال الملكية عن التسيير لا سيما مشكلة الوكالة، وفي ظل تضارب المصالح بين المسيرين والمساهمين، ظهرت الحوكمة كآلية لتضبط العلاقة بين مختلف الأطراف الفاعلة في المؤسسة، وحتى يتم التطبيق الجيد للحوكمة ينبغي التركيز على آلياتها ومبادئها، ومن بين أهم هذه المبادئ يوجد مبدأ الإفصاح والشفافية، وفق ما نصت عليه منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، لكون الإفصاح عن المعلومات الموثوق بها والقابلة للمقارنة وفي الوقت المناسب، يعمل على إفادة أكبر قد ممكن من المستعملين للمعلومة من حيث اتخاذ القرارات، وخاصة بالنسبة للمستثمرين والمساهمين في المؤسسة، وعليه فإنه من أجل تعزيز الإفصاح والشفافية يتم التركيز أساساً على المعلومة المحاسبية، التي يتم إعدادها بناءً على المرجع المحاسبي المطبق في البلد، وبالنسبة للجزائر يتمثل في النظام المحاسبي المالي المطبق منذ سنة 2010، والذي يشكل إضافة هامة في تعزيز الإفصاح في القوائم المالية، لكونه مستمد من النموذج المحاسبي الانكلوسكسوني، الذي يفضل مصلحة المستثمرين والأسواق المالية، وبالضبط من المعايير المحاسبية الدولية (IAS/IFRS)، المطبقة في العديد من دول العالم ولاسيما دول الاتحاد الأوروبي، منذ سنة 2005.

بناءً على ما سبق تبرز إشكالية البحث من خلال السؤال الرئيسي الآتي:

ما مدى أهمية النظام المحاسبي المالي في تعزيز حوكمة الشركات ؟

ومن أجل الإجابة عن السؤال الرئيسي، تم تقسيمه إلى الأسئلة الفرعية الآتية:

- ما مدى أهمية النظام المحاسبي المالي في البيئة الاقتصادية بالجزائر ؟
- ما مدى أهمية الإفصاح المحاسبي لحوكمة الشركات ؟
- كيف تؤثر المعلومة المالية وفق النظام المحاسبي المالي في تفعيل مبادئ حوكمة الشركات ؟

فرضيات الدراسة

- من أجل الإجابة عن الأسئلة المطروحة، تم وضع الفرضيات الآتية:
- النظام المحاسبي المالي أداة لتقريب الممارسات المحاسبية في الجزائر من الممارسات الدولية.
- الإفصاح المحاسبي والشفافية مبدأ أساسي يرتكز عليه نظام حوكمة الشركات.
- المعلومة الصادرة وفق النظام المحاسبي المالي تتمتع بالشفافية والإفصاح، باعتبارها مرتكزة على مبادئ وقواعد محاسبية دولية، تهتم أكثر بتوفير المعلومة المالية للمستثمر في السوق المالية.

أهمية الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى ما يلي:

- إظهار أهمية النظام المحاسبي المالي في دعم حوكمة الشركات.
- تبيان أهمية الإفصاح المحاسبي كمبدأ أساسي لحوكمة الشركات.
- إبراز إسهامات النظام المحاسبي المالي في تعزيز الإفصاح عن المعلومات بما يعزز من تفعيل الحوكمة.

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية هذه الدراسة من خلال العناصر الآتية:

- أهمية النظام المحاسبي المالي كأداة لتقريب الممارسات المحاسبية في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية من الممارسات المحاسبية الدولية.
- أهمية حوكمة الشركات في حماية مختلف أصحاب المصالح في المؤسسة.

- الدور المهم الذي يؤديه الإفصاح عن المعلومات في تعزيز حوكمة الشركات، خاصة في ظل انفصال الملكية عن التسيير.
- المزايا التي يوفرها النظام المحاسبي المالي في تعزيز الإفصاح المحاسبي والشفافية ضمن مبادئ حوكمة الشركات.

منهج الدراسة

من أجل معالجة هذا الموضوع والإجابة عن الأسئلة، تم استخدام المنهج الاستنباطي بأدواته الوصف والتحليل، بتحليل مختلف جوانب النظام المحاسبي المالي وحوكمة الشركات، وتوضيح دور الإطار القانوني والتنظيمي للنظام المحاسبي المالي في العمل على تعزيز حوكمة الشركات من خلال تفعيل أحد المبادئ المهمة للحوكمة، وهو مبدأ الإفصاح والشفافية.

الدراسات السابقة

دراسة مرواني سمير 2007

الدراسة عبارة عن مذكرة ماجستير في علوم التسيير بالمدرسة العليا للتجارة، تحت عنوان:

Le Projet du Nouveau Système Comptable Financier Algérien, Anticiper et Préparer le Passage.

تطرت الدراسة للنظام المحاسبي المالي قبل أن يتم إصداره، عندما كان على شكل مشروع، بتركيزها على ضرورة تحضير البيئة المناسبة لتحقيق الانتقال إلى تطبيق النظام المحاسبي المالي. حيث توصلت الدراسة إلى أن تطبيق النظام المحاسبي المالي تكون له انعكاسات كبيرة، تؤثر على عدة جوانب ترتبط ارتباطا وثيقا بالمحاسبة، وهو ما يستدعي عملية التحضير الجيد للبيئة الملائمة للتطبيق، حتى يتم التقليل من الانعكاسات الناجمة عن الانتقال إلى نظام محاسبي مختلف بشكل كبير عن النظام المحاسبي المطبق في السابق. وركزت الدراسة بخصوص تحضير البيئة الاقتصادية في الجزائر، على المؤسسات الاقتصادية، النصوص القانونية والتشريعية، النظام الجبايي، ومهنة المحاسبة وتعليمها.

دراسة فكير سامية 2013

وهي عبارة عن أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، بجامعة بومرداس بعنوان "المعايير الدولية للتقارير المالية ودورها في تنشيط سوق الأوراق المالية- دراسة مقارنة بين الجزائر والأردن".

أوضحت هذه الدراسة أن المعايير المحاسبية الدولية تؤدي دور هام في تنشيط الأسواق المالية في الأردن أكثر منه في الجزائر، بفعل زيادة المحتوى المعلوماتي للتقارير المالية التي تصدرها الشركات المدرجة في السوق، مما يعزز ثقة المستثمر ويخفض من درجة عدم التأكد حول قرارات الاستثمار، خاصة مع الالتزام بمبدأ القيمة العادلة والتأثير الإيجابي للمعايير الدولية للتقارير المالية في تحسين التحليل المالي.

دراسة بكيجل عبد القادر، 2017

الدراسة عبارة عن أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص مالية ومحاسبة، بجامعة الشلف، تحت عنوان: **النظام المحاسبي المالي ومدى تأثيره في دعم الشفافية والإفصاح ببورصة الجزائر، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الشلف، 2017/2016.**

توصلت الدراسة إلى أن النظام المحاسبي المالي جاء لمسايرة التحولات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر، وتقريب الممارسة المحاسبية المحلية من الممارسات الدولية، من خلال إعداد بناء على المعايير المحاسبية الدولية، التي تعمل على توفير معلومات ملائمة وقابلة للمقارنة للمستثمرين لمساعدتهم في اتخاذ القرارات في السوق المالية، وبالإسقاط على الجزائر تمت دراسة مدى أهمية النظام المحاسبي المالي في تعزيز الإفصاح عن المعلومات المالية في الشركات المدرجة ببورصة الجزائر، وتم قياس مستوى

الشفافية والإفصاح بناء على منهجية مؤسسة ستاندرد آند بورز، تبين أن مستوى الشفافية والإفصاح ارتفع من 19.9% إلى 29.59%، نتيجة لتطبيق النظام المحاسبي المالي.

هيكل الدراسة

من أجل معالجة موضوع البحث، تم تقسيمه إلى المحاور التالية:

- تقديم عام للنظام المحاسبي المالي.
- الإطار النظري والتحليلي لحوكمة الشركات.
- أهمية النظام المحاسبي المالي في تحسين مستوى الإفصاح بالقوائم المالية للمؤسسات الاقتصادية.

1. تقديم عام للنظام المحاسبي المالي

شرعت المؤسسات الاقتصادية في الجزائر في تطبيق النظام المحاسبي المالي (Système Comptable Financier-SCF) بداية من سنة 2010، تطبيقاً للقانون 11-07 الصادر في 25 نوفمبر 2007، المتضمن النظام المحاسبي المالي.

1.1 التعريف بالنظام المحاسبي المالي

صدر النظام المحاسبي المالي (SCF). بموجب القانون رقم 11-07 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007، وتم الشروع في تطبيقه بداية من 1 جانفي 2010 على المؤسسات الاقتصادية في الجزائر. وهو مستمد من المعايير المحاسبية الدولية (International Accounting Standards/International Financial Reporting Standards- IAS/IFRS). وربط القانون 11-07 من خلال مادته الأولى النظام المحاسبي المالي بالحاسبة المالية، والتي عرفها بأنها " نظام لتنظيم المعلومة المالية يسمح بتخزين معطيات عديدة، وتصنيفها، وتقييمها وتسجيلها وعرض كشوف تعكس صورة صادقة عن الوضعية المالية وممتلكات الكيان وأدائه، ووضعية خزينته في نهاية السنة المالية " (قانون 11-07، 2007، ص: 03).

2.1 مجال تطبيق النظام المحاسبي المالي

يلتزم بمسك الحاسبة وفق النظام المحاسبي المالي كل من (قانون 11-07، 2007، ص: 03):

- الشركات الخاضعة للقانون التجاري.
- التعاونيات.
- الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون المنتجون للسلع والخدمات التجارية وغير التجارية، إذا كانوا يمارسون نشاطات اقتصادية مبنية على عمليات متكررة.
- ويمكن للوحدات الصغيرة التي لا يتعدى رقم أعمالها وعدد مستخدميها ونشاطها الحد المعين أن تمسك محاسبة مالية مبسطة.

3.1 تنظيم المحاسبة في النظام المحاسبي المالي

تستند المحاسبة وفق النظام المحاسبي المالي إلى تنظيم تخضع له كل المؤسسات التي تمسك المحاسبة المالية كما يلي (قانون 11-07، 2007، ص: 4-5):

- يجب أن تستوفي المحاسبة إلتزامات الانتظام والمصادقية والشفافية المرتبطة بمعالجة المعلومات وعرضها، تبليغها والرقابة عليها.
- يحدد الكيان تحت مسؤوليته الإجراءات اللازمة لوضع تنظيم محاسبي يسمح بالرقابة الداخلية والخارجية على السواء.
- تمسك المحاسبة المالية بالعملة الوطنية.
- تحول العمليات المدونة بالعملة الأجنبية إلى العملة الوطنية حسب الشروط والكيفيات المحددة في المعايير المحاسبية.

- تكون أصول وخصوم الكيانات الخاضعة لهذا القانون محل جرد من حيث الكم والقيمة مرة واحدة في السنة على الأقل، على أساس فحص مادي وإحصاء للوثائق الثبوتية، ويجب أن يعكس هذا الجرد الوضعية الحقيقية لهذه الأصول والخصوم.
- لا يمكن إجراء أي مقاصة بين عنصر من الأصول وعنصر من الخصوم، ولا بين عنصر من الأعباء وعنصر من النواتج.
- تحرر الكتابات المحاسبية حسب مبدأ القيد المزدوج، حيث يمس كل تسجيل على الأقل حسابين اثنين أحدهما مدين والآخر دائن، في ظل احترام التسلسل الزمني في تسجيل العمليات، ويجب أن يكون المبلغ المدين مساويا للمبلغ الدائن.
- يحدد كل تسجيل محاسبي مصدر كل معلومة ومضمونها، ومرجع الوثيقة الثبوتية التي يستند إليها.
- تستند كل كتابة محاسبية على وثيقة ثبوتية مؤرخة ومثبتة على ورقة، أو أي دعمة تضمن المصادقية والحفظ وإمكانية إعادة محتواها على الأوراق.
- تلخص العمليات من نفس الطبيعة والتي تمت في نفس المكان وفي نفس اليوم في وثيقة محاسبية وحيدة.
- تمسك الكيانات الخاضعة لهذا القانون دفاتر محاسبية تشمل دفتر اليومية، والدفتر الكبير، ودفتر الجرد، مع مراعاة الأحكام الخاصة بالكيانات الصغيرة.
- يرقم رئيس محكمة مقر الكيان ويؤشر على دفتر اليومية ودفتر الجرد.
- تمسك الكيانات الخاضعة لمحاسبة مالية مبسطة لضبط يومي للإيرادات والنفقات.
- تحفظ الدفاتر المحاسبية والوثائق الثبوتية لمدة عشر (10) سنوات ابتداءً من تاريخ نهاية كل سنة مالية.
- تمسك المحاسبة يدويا أو عن طريق أنظمة الإعلام الآلي.

4.1 أهمية تطبيق النظام المحاسبي المالي في الجزائر

- تتمثل المزايا التي يوفرها تطبيق النظام المحاسبي المالي بالجزائر في العناصر التالية (بكيحل، 2009، ص: 58-59):
- يؤدي إلى اقتصاد الجهد والزمن والتكلفة في عملية الإصلاح المحاسبي بالاعتماد على معايير محاسبية معترف بها دوليا.
 - النظام المحاسبي المالي متوافق مع المعايير المحاسبية الدولية، وبالتالي فهو قريب من التطبيقات المحاسبية العالمية المتطورة، ومتكيف مع الاقتصاد الحديث بإنتاجه لمعلومة مالية ذات جودة، ويؤدي ذلك إلى تقريب الممارسة المحاسبية في الجزائر من الممارسة العالمية، من حيث الاعتماد في العمل المحاسبي على ركيزة مرجعية ومبادئ موحدة أكثر ملاءمة مع الاقتصاد المعاصر.
 - النظام المحاسبي المالي الجديد يأتي لسد الثغرات بوضع أدوات ملائمة لجمع المعطيات وتحليلها بشكل يرسّخ التسيير الشفاف للمؤسسات الخاضعة للقانون التجاري الجزائري، تلك الأدوات معتمدة دوليا وستفضح كل المخالفات والاختلاسات ومحاولات الفساد، من خلال تشديد الرقابة على حسابات المؤسسات الخاضعة للقانون الجزائري.
 - يعرف النظام المحاسبي المالي بوضوح قواعد التسجيل المحاسبي والتقييم، بما يسهّل من عملية التحقق من الحسابات ومراقبتها، كما يحتوي على إطار تصوري يتضمن المبادئ، الفرضيات والاتفاقيات، وعلى قواعد واضحة تضمن مزيد من التناسق وتقلل من عدم الفهم، كما كان عليه المخطط الوطني للمحاسبة.
 - يؤدي إلى ترقية التعليم المحاسبي في المدارس والجامعات وكذلك التسيير في المؤسسات، بالارتكاز على قواعد محاسبية متشابهة دوليا، ويؤدي بالتالي إلى تأهيل مهنة المحاسبة في الجزائر للعمل في الأسواق الدولية.
 - يعزز النظام المحاسبي المالي من مسار اندماج الجزائر في الاقتصاد العالمي، بعد توفيق المحاسبة في الجزائر مع المعايير المحاسبية الدولية، بما يتماشى مع التحولات التي أصبحت تفرضها العولمة واقتصاد السوق.
 - يساعد على إنشاء وظهور سوق مالية تضمن سيولة رؤوس الأموال والتمويل للمؤسسات، بما يؤدي إلى زيادة دور الأسواق المالية في الاقتصاد الوطني على حساب احتكار البنوك في تمويل الاقتصاد، ويعمل ذلك على تشجيع الادخار والخصوصية

وإنشاء شركات مساهمة مقيّدة في البورصة، لأن إنتاج معلومة مالية موثوق بها عالمياً في الأسواق المالية يؤدي إلى زيادة ثقة المستثمرين في المؤسسات.

– يشجع الاستثمار من خلال إعطاء معلومات مطلوبة من المستثمرين سهلة القراءة من المحللين الماليين.

2. الإطار النظري والتحليلي لحوكمة الشركات

تعتبر حوكمة الشركات من أهم الآليات الفعالة التي تحكم وتضبط العلاقة بين المسيرين والمساهمين في ظل انفصال الملكية عن التسيير وتضارب المصالح بينهما.

1.2 نظرة تاريخية عن الحوكمة

ظهر الحديث عن الحوكمة بوضوح مع بداية عام 1999 بعد تراكمات من نتائج دراسات حول إخفاق شركات ومؤسسات عملاقة عديدة، ولقد ساهم حدوث الأزمات والإنهيار الاقتصادي لدول جنوب شرق آسيا وروسيا وأميركا اللاتينية وغيرها في تزايد الاهتمام بالحوكمة. ويمكن تلخيص مراحل تطور ووضوح أبعاد الحوكمة فيما يلي (عدنان، 2007، ص ص: 25-27):

- حتى مرحلة الكساد (ما بعد عام 1932) وبدء الاعتراف بعمق الفجوة بين الإدارة والملاك وتعارض المصالح.
- مرحلة ظهور نظرية الوكالة وضبط العلاقات (1976-1990)، حيث ظهرت الكتابات بشأن تنظيم وضبط العلاقات بين الملاك والإدارة من خلال نظرية الوكالة وضرورة تحديد الواجبات والصلاحيات لكل من الإدارة وأصحاب الأموال.
- تزايد الاهتمام بالحوكمة مع بداية التسعينات من القرن العشرين، عندما اتجهت منظمة التجارة العالمية لوضع معايير تساعد الشركات من خلال الالتزام بها في تحقيق النمو والاستقرار وتدعيم قدراتها التنافسية للعمل عبر الحدود الدولية.
- مرحلة بدء ظهور إصلاح الحوكمة (1996-2000) كنتائج لتراكم الدراسات التي تشير إلى أسباب إهيار الشركات أو إخفاقها في تحقيق أهدافها، أو سوء الممارسات الإدارية بها وإهدار أو سوء استخدام الإمكانيات والموارد، مما دفع منظمة التجارة العالمية للاهتمام بصياغة بعض المبادئ العامة للحوكمة.
- أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) مجموعة من المبادئ العامة للحوكمة.
- على ضوء المعايير السابق وضعها من المنظمات المختلفة، اتجهت مؤسسات واتحادات مهنية متعددة أغلبها محاسبية لوضع مجموعة من المعايير لتحقيق أهداف الحوكمة.
- مرحلة التأكيد على حتمية الحوكمة (2001-2004) وضرورة توثيقها، حيث كان التركيز واضحاً على حالات الفشل والفساد القيمي والأخلاقي، والفضائح في عديد من الممارسات المالية والاستثمارية في كثير من الشركات والمؤسسات.
- مع تتابع ظاهرة الأزمات الاقتصادية وانهيار عديد من الشركات العملاقة، اتجه البنك الدولي أيضاً إلى الاهتمام بالحوكمة، وقام بحث بعض المؤسسات واللجان والهيئات والمعاهد لتبني موضوع الحوكمة وإصدار مجموعة من الضوابط والإرشادات لتطبيق الحوكمة وتفعيلها.

2.2 مفهوم حوكمة الشركات

عرّفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، الحوكمة بأنها مجموعة من العلاقات فيما بين القائمين على تسيير الشركة ومجلس إدارتها والمساهمين فيها، وغيرهم من أصحاب المصالح، تحدد الهيكل الذي يتم من خلاله وضع أهداف الشركة ووسائل تحقيقها والرقابة على الأداء (OECD, 2015, p: 11).

ويعرف معهد المدققين الداخليين (The Institute of Internal Auditors -AII-) مفهوم الحوكمة أيضا بأنها العمليات التي تتم من خلال الإجراءات المستخدمة من ممثلي أصحاب المصالح من أجل توفير الإشراف على إدارة المخاطر، ومراقبتها والتأكد على كفاءة الضوابط لانجاز الأهداف والمحافظة على قيم الشركة من خلال الحوكمة المؤسسية فيها (علاء، 2011، ص: 24-25).

ويعرف البنك الدولي الحوكمة بأنها الطريقة التي تتم من خلالها إدارة الموارد الاقتصادية للمجتمع بكفاءة عالية بهدف التنمية، وهي تعبر عن ممارسة السلطات الاقتصادية الرشيدة والسياسية والإدارية الفعالة لإدارة شؤون المجتمع على كافة مستوياته. كما ينظر إلى الحوكمة من وجهة نظر قانونية باعتبارها تمثل مجموعة العلاقات التعاقدية بين الأطراف المهتمة بالشركة (عطا الله، 2008، ص: 28).

ومن المنظور المحاسبي يشير مفهوم الحوكمة إلى توفير مقومات حماية أموال المستثمرين وحصولهم على العوائد المناسبة، وضمان عدم استخدام أموالهم في مجالات أو استثمارات غير آمنة وعدم استغلالها من قبل الإدارة أو المديرين لتحقيق منافع خاصة، ويتم ذلك من خلال مجموعة من الإجراءات والضوابط والمعايير المحاسبية. وتركز هذه النظرة على تحقيق الشفافية وتوسيع نطاق الإفصاح عن البيانات المحاسبية والقوائم المالية ومزايا المديرين وتطبيق المعايير المحاسبية المتعارف عليها دولياً. ومن المنظور القانوني يشير مصطلح الحوكمة إلى الإطار التشريعي والقواعد القانونية التي تحمي مصالح الأطراف ذوي العلاقة بالمؤسسة أو الشركة، على أنها إطار متكامل من القواعد القانونية الحاكمة لإدارة شؤون المشروعات والمنظمات في مواجهة الأطراف المستفيدة، وبالتالي يهتم القانونيون بالقواعد القانونية والنواحي الإجرائية التي توفر متطلبات المحافظة على الكيان المؤسسي للشركات، وتوفير ضمانات الحماية لحقوق كافة الأطراف ذوي العلاقة أو المستفيدين من نشأة الشركة وبقائها ونموها. أما المفهوم الإداري للحوكمة فلم يتحدد بدقة وإن كانت هناك استخدامات لاصطلاح الحوكمة في بعض الكتابات الإدارية، ومنها أن الحوكمة هي مجموعة القواعد والضوابط والإجراءات الداخلية في المؤسسة التي توفر ضمانات تحقيق حرص المديرين على حقوق الملاك، والمحافظة على حقوق الأطراف ذات المصالح بالمنظمة، وأن الحوكمة هي مجموعة ممارسات تنظيمية وإدارية تضبط العلاقة بين أصحاب المصالح المختلفة بمن فيهم متلقو الخدمة، وتحمي حقوق الأطراف ذوي العلاقة من الممارسات الخاطئة للمديرين (أيمن طه، ص: 06-07).

3.2 أهمية حوكمة الشركات

- للحوكمة العديد من المزايا تتمثل أهمها فيما يلي (سليمان، 2008، ص: 15-16):
- تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والإداري التي تواجهها الشركات والدول.
 - رفع مستويات أداء الشركات وما يترتب عليه من دفع عجلة التنمية والتقدم الاقتصادي للدول.
 - جذب الاستثمارات الأجنبية وتشجيع رأس المال المحلي على الاستثمار في المشروعات الوطنية.
 - زيادة قدرة الشركات الوطنية على المنافسة العالمية وفتح أسواق جديدة لها.
 - زيادة الشفافية والدقة والوضوح في القوائم المالية التي تنشرها المؤسسات، وما يترتب على ذلك من زيادة ثقة المستثمرين بها واعتمادهم عليها في اتخاذ القرارات.
 - توفر قواعد حوكمة الشركات الإطار التنظيمي الذي يمكن من خلاله للشركة أن تحدد أهدافها وكيفية تحقيقها.

4.2 خصائص حوكمة الشركات

هناك مجموعة من الخصائص التي تتصف بها حوكمة الشركات تتمثل فيما يلي (أيمن طه، ص: 08):

1.4.2 الانضباط

ويتمثل في ضبط السلوك الأخلاقي المهني لممارسات الأفراد في أي مستوى من مستويات الإدارة بالشركة سواء في مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية.

2.4.2 الشفافية والإفصاح

أي الإعلان عن المعلومات والتقارير المتعلقة بنشاط الشركات بوضوح دون طمسها منعا لحالات التلاعب والغش فيها، بما يخدم المصالح الشخصية لبعض أصحاب المصالح بالشركة.

3.4.2 الاستقلالية

منع حدوث أي تأثيرات عاطفية أو ضغوط قد تؤدي إلى إضعاف دور أي من المسؤولين في أي مستوى من مستويات الإدارة بالشركات.

4.4.2 المسؤولية

تعزيز روح المسؤولية لدى العاملين تحقيقاً لمبدأ المحاسبة والمساءلة عن أوجه القصور في الواجبات والمسؤوليات الموكلة لأي مسؤول وفي أي مستوى من مستويات الإدارة.

5.4.2 المساءلة

وهي حق المساهمين في المساءلة والمقاضاة عن حقوقهم ومصالحهم، وهي تتضمن مساءلة الإدارة التنفيذية أمام مجلس الإدارة ومساءلة مجلس الإدارة أمام هيئة المساهمين.

6.4.2 العدالة والمساواة

تحقيق مبدأ العدالة لجميع الأطراف أصحاب المصلحة بما يحقق احترام حقوق الآخر، والمساواة بين كبار وصغار المستثمرين دون هضم حقوق الآخر.

7.4.2 المسؤولية الاجتماعية

أي النظر إلى الشركة كشركة وطنية مجتمعية تعمل على تحقيق المصالح الوطنية القومية ومصالح المجتمع، كما يعني هذا المفهوم ضرورة الاستخدام العادل للموارد الطبيعية للمنتفعين كافة حتى وإن كانت محدودة.

5.2 مبادئ حوكمة الشركات

أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) سنة 1999، مبادئ لحوكمة الشركات تم تعديلها سنة 2004، وتتكون من ستة مبادئ أساسية (OECD, 2004, p: 14). وتتمثل فيما يلي (بكيحل، 2017، ص: 123-124):

1.5.2 ضمان وجود أساس لإطار فعال لحوكمة الشركات

ينبغي أن يشجع إطار حوكمة الشركات على شفافية وكفاءة الأسواق، وأن تكون المتطلبات التنظيمية التي تؤثر في ممارسات حوكمة الشركات متوافقة مع حكم القانون، وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين مختلف الجهات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية، مع ضمان خدمة المصلحة العامة، وأن تكون الأحكام والقرارات في الوقت المناسب وشفافة، مع توفير الشرح التام لها.

2.5.2 حقوق المساهمين والوظائف الرئيسية لأصحاب حقوق الملكية

يجب أن يوفر إطار حوكمة الشركات الحماية للمساهمين، وأن يسهّل لهم ممارسة حقوقهم الأساسية، التي تتضمن الحق في تسجيل الملكية، إرسال أو تحويل الأسهم، الحصول على المعلومات ذات الصلة بالشركة في الوقت المناسب وعلى أساس

منتظم، المشاركة والتصويت في الجمعية العامة للمساهمين، انتخاب وعزل أعضاء مجلس الإدارة، والحصول على نصيب من أرباح الشركة.

3.5.2 المعاملة المتساوية للمساهمين

ينبغي لإطار حوكمة الشركات أن يضمن المعاملة المتساوية لكافة المساهمين، بما في ذلك مساهمي الأقلية والمساهمين الأجانب، الذين ينبغي حمايتهم من إساءة الاستغلال من المساهمين الكبار. وينبغي أن تتاح الفرصة لكافة المساهمين للحصول على تعويض عن انتهاك حقوقهم.

4.5.2 دور أصحاب المصالح في حوكمة الشركات

يجب أن يضمن إطار حوكمة الشركات الاعتراف بحقوق أصحاب المصالح التي تنشأ بموجب القانون أو نتيجة لاتفاقيات متبادلة، والسماح لهم بالحصول على المعلومات ذات الصلة بالقدر الكافي وفي الوقت المناسب وعلى أساس منتظم، وأن يعمل على تشجيع التعاون بين الشركات وأصحاب المصالح في خلق الثروة وفرص العمل، والسماح بوضع آليات لتعزيز الأداء من أجل مشاركة الموظفين.

5.5.2 الإفصاح والشفافية

ينبغي في إطار حوكمة الشركات أن يضمن القيام بالإفصاح السليم في الوقت المناسب، عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة، بما في ذلك الوضعية المالية، الأداء، الأموال الخاصة، حوكمة الشركات، والقيام بمراجعة خارجية مستقلة بواسطة مراجع مستقل، كفؤ، مؤهل وقابل للمساءلة أمام المساهمين، حتى يمكنه أن يقدم تأكيدات خارجية موضوعية لمجلس الإدارة والمساهمين، بأن القوائم المالية تمثل بصدق وضعية وأداء الشركة.

6.5.2 مسؤوليات مجلس الإدارة

تتمثل مسؤوليات مجلس الإدارة في إطار حوكمة الشركات، في ضمان توجيه إستراتيجية الشركة، والرقابة الفعالة على إدارتها، والعمل بما يحقق أفضل مصلحة للشركة والمساهمين، مع الأخذ في الاعتبار مصالح واهتمامات أصحاب المصالح، والإشراف على كبار التنفيذيين بالشركة وتحديد مكافآتهم ومرتباتهم واستبدالهم إذا لزم الأمر، بالإضافة إلى ضمان نزاهة حسابات الشركة والإشراف على فعالية ممارسات حوكمة الشركة، مع الأخذ بعين الاعتبار خضوع مجلس الإدارة للمحاسبة عن مسؤولياته أمام المساهمين.

6.2 نظام الحوكمة في الجزائر

أهم الخطوات المتخذة في الجزائر في سياق تطبيق مبادئ الحوكمة وأهمها الإفصاح والشفافية، كانت في جويلية 2007، عندما انعقد ملتقى دولي بالجزائر العاصمة يعتبر الأول منه في الجزائر حول الحكم الرشيد، برعاية ودعم السلطات العمومية عبر وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات التقليدية. حيث شكّل الملتقى نقطة البداية للشروع في إعداد نظام جزائري لحوكمة الشركات، تحت مسمى حوكمة الجزائر 2008 (-GOAL 08- Gouvernance Algérie 2008)، من طرف منتدى رؤساء المؤسسات ودائرة النشاط والتفكير حول المؤسسة (Cercle d'Action et de Réflexion autour de l'Entreprise -CARE-)، من أجل وضع في متناول المؤسسات الجزائرية قواعد إرشادية مبسطة لحوكمة الشركات معترف بها دوليا، بناءً على مبادئ الحوكمة الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) سنة 2004، بهدف جلب مزيد من الصرامة والشفافية في تسييرها والرقابة عليها. ويحتوي نظام الحوكمة في الجزائر على جزأين وملاحق، يتم في الجزء الأول شرح الأسباب التي تجعل الحوكمة ضرورية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، والجزء الثاني يعرض المعايير الأساسية لحوكمة الشركات والعلاقات بين أعضاء الهيئات التنظيمية داخل المؤسسة (الجمعية العامة، مجلس الإدارة والإدارة

التنفيذية)، ومع الأطراف الخارجية، فيما تحتوي الملاحق على نصائح وإرشادات للمؤسسات، تلجأ إليها للإجابة عن انشغالات دقيقة ومحددة (بكيحل، 2017، ص: 179).

3. أهمية النظام المحاسبي المالي في تحسين مستوى الإفصاح بالقوائم المالية للمؤسسات الاقتصادية

من خلال هذا المحور سيتم التطرق لأهم المزايا والخصائص التي جاء بها النظام المحاسبي المالي، والتي تزيد من مستوى الإفصاح والشفافية، وبالتالي المساهمة في تفعيل الحوكمة، باعتبار الإفصاح والشفافية من أهم مبادئ حوكمة الشركات.

1.3 الإفصاح عن السياسات المحاسبية

السياسات أو الطرق المحاسبية هي المبادئ والأسس والأعراف والقواعد والممارسات التي تطبقها المؤسسة في إعداد وعرض القوائم المالية، وكذلك في إجراء المعالجات للعمليات المحاسبية. أما التغير في التقدير المحاسبي فهو تعديل القيمة الدفترية للأصل أو الالتزام أو المصروف نتيجة إعادة تقدير المنافع والالتزامات المستقبلية المتعلقة بذلك الأصل أو الالتزام أو المصروف (الجعارات، 2008، ص: 184).

وبفرض النظام المحاسبي المالي من خلال القرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، على المؤسسات الإفصاح عن السياسات المحاسبية المستخدمة في مسك الحاسبة وإعداد القوائم المالية وطرق الحاسبة والتقييم، (قرار 2008، ص: 38-39) كتوضيح طرق حساب تكلفة التثبيتات والمخزونات، والتقديرات المستخدمة عند تطبيق السياسات المحاسبية. ويرجع سبب ذلك إلى العنصر الجديد والمهم في القوائم المالية الذي جاء به النظام المحاسبي المالي وهو الملحق (l'annexe).

ومن بين المستجدات التي يتم الإفصاح عنها ضمن الملحق، هي ضرورة الإفصاح عن خصائص الأصول المستخدمة، حيث تخضع المؤسسات في ذلك لأحكام المواد المتضمنة في نفس القرار الصادر في 26 جويلية 2008، (قرار 2008، ص: 38-39) بالإفصاح عن أنواع الأصول المستعملة ومكوناتها وطرق حساب الاهتلاك وخسائر القيمة. وكذلك بالنسبة لتقييم المخزونات بين طريقة الداخل أولا الصادر أولا (-FIFO- First In First Out) وطريقة التكلفة الوسطية المرجحة (Coût Moyen Pondéré -CMP-). ونفس الأمر عند استعمال التقدير والحكم الشخصي، مثلا عند تقدير مبلغ الحقوق المشكوك في تحصيلها أو عند تحديد خسارة القيمة عن التثبيتات، حيث يتم لأجل ذلك تقدير التدفقات النقدية المستقبلية من أجل حساب قيمة المنفعة.

2.3 الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذات العلاقة

الأطراف ذات العلاقة هي الأطراف التي يكون فيها لطرف معين القدرة على السيطرة على طرف آخر، أو ممارسة تأثير هام أو سيطرة مشتركة عليه، وذلك فيما يتعلق باتخاذ القرارات المالية والتشغيلية. ويمكن أن تشمل هذه الأطراف الموظفين الإداريين الرئيسيين، الشركة الأم والشركات التابعة. أما العمليات بين الأطراف ذات العلاقة فتتمثل في تحويل موارد وخدمات والالتزامات بينها (الجعارات، 2008، ص: 246-247). وباعتبار أن التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة يمكن أن تؤثر على الوضعية المالية ونتائج المؤسسة، فإنه يجب تقديم معلومات عنها والإفصاح عنها في الملحق، تخص طبيعة هذه العلاقة ونوع التعاملات فيما بينها، حجم ومبالغ التعاملات، وفقا لما ينص عليه المعيار الدولي للمحاسبة رقم 24 "الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة" (DES ROBERT, 2004, pp: 101-102).

فيما نص النظام المحاسبي المالي من خلال القرار الصادر في 26 جويلية 2008، على وجوب الإفصاح عن العمليات والعلاقات بين الأطراف ذات العلاقة مع المؤسسات، والمتتمثلة في مختلف الإتفاقيات بين الشركة وأحد القائمين بإدارتها، بتقديم معلومات ضمن الملاحق حول حجم المعلومات التي تفرض على المؤسسات الإفصاح عنها، بذكر طبيعة العلاقات والتعاملات، حجم

ومبلغ المعاملات، وطبيعة العمليات التي تتم بين الشركة الأم وفروعها والأطراف المرتبطة بها كالمسيرين والمساهمين (قرار 2008، ص: 40). وقد أصدرت المعايير المحاسبية الدولية المعيار رقم 24 "الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالأطراف ذات العلاقة"، نظرا لأهمية تأثير وجود هذه العلاقات على الوضعية المالية للمؤسسة. كما يتطرق النظام المحاسبي المالي إلى وجوب الإفصاح عن جانب آخر متعلق بالأطراف ذات العلاقة، المتمثل في الإفصاح عن الامتيازات الممنوحة للمستخدمين، وفقا للقرار الصادر في 26 جويلية 2008 (قرار 2008، ص: 20).

3.3 الإفصاح القطاعي

نظرا للحاجة المتزايدة للمستثمرين والمحللين الماليين إلى بيانات عن العمليات والنتائج المالية للقطاعات الصناعية والجغرافية للشركة، تم إصدار المعيار الدولي للإبلاغ المالي رقم 8 (IFRS8) "القطاعات التشغيلية" بتقديم وعرض المعلومات عن نتائج كل قطاع حسب خطوط الإنتاج الرئيسية والمناطق الجغرافية التي تنشط بها المؤسسة. وتبرز أهمية الإفصاح عن المعلومات حول القطاعات المختلفة للمؤسسة، في أنها تظهر المخاطر والعوائد المتعلقة بعمل المؤسسة، من خلال الوضعية المالية والأداء حسب القطاعات التشغيلية، وكذلك عرض معلومات حول منتجات وخدمات المؤسسة والمناطق الجغرافية التي تعمل فيها، ومعلومات حول العملاء الرئيسيين لدى المؤسسة، حيث تساعد هذه المعلومات مستخدمي القوائم المالية على فهم أفضل لتقدير المخاطر المصاحبة لأداء هذه القطاعات (أبو نصار، 2014، ص: 732).

فالقرار المؤرخ في 26 جويلية 2008، يفرض الإفصاح ضمن الملاحق، عن تحليل العناصر ذات الأهمية القطاعية حسب كل قطاع نشاط وحسب كل قطاع جغرافي تنشط به المؤسسة، وتقسيم رقم الأعمال حسب فئات الأنشطة وحسب الأسواق الجغرافية (قرار 2008، ص: 39-41).

4.3 زيادة حجم الإفصاح ضمن عناصر القوائم المالية

عرفت القوائم المالية التي جاء بها النظام المحاسبي المالي زيادة في محتواها وتغيير في شكلها، بصورة تزيد من الإفصاح والشفافية عن الوضعية المالية للمؤسسة وأدائها وخزيتها، أمام مستخدمي هذه القوائم، بما يفيدهم أكثر في اتخاذ القرارات الاقتصادية، فبالنسبة للميزانية وجدول حساب النتائج، التي كانت تعدها المؤسسات سابقا، فقد تغير شكلهما بصورة تسمح بإجراء المقارنات بين عدة سنوات لنفس المؤسسة، بإظهار معطيات الدورة السابقة بجانب معطيات الدورة الجارية، بالإضافة إلى فصل العناصر الجارية عن العناصر غير الجارية ضمن الميزانية، وإظهار معطيات ومؤشرات مهمة في التحليل المالي ضمن جدول حساب النتائج، كالفائض الخام للاستغلال والنتيجة المالية والنتيجة العملياتية.

ومن بين أهم ما جاء به النظام المحاسبي المالي هو إجبارية إعداد المؤسسة لكل من جدول تدفقات الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة بالإضافة إلى الملحق، وكلها تحتوي على معلومات مفيدة تساعد في بالإضافة إلى المعلومات التي تساعد على تحليل الوضعية المالية والأداء، حيث يستفيد مستخدمو المعلومات المالية من ذلك، في تقييم أداء المؤسسة، كما يمكن للمستثمرين متابعة التغيرات التي طرأت على أموالهم بالمؤسسة من خلال جدول تغير الأموال الخاصة، بالإضافة إلى توفير معلومات عن سيولة المؤسسة وقدرتها على سداد إلتزاماتها، وهو ما يوفره جدول تدفقات الخزينة.

والأهم من ذلك هو ما تقدمه المؤسسة ضمن الملحق من معلومات وشروحات لمختلف الطرق المحاسبية المستعملة، والمعلومات التكميلية التي تزيد من فهم أحسن للميزانية وجدول حساب النتائج، وجدول تغير الأموال الخاصة وجدول تدفقات الخزينة.

5.3 الإفصاح عن الأحداث اللاحقة لتاريخ نهاية الدورة

من بين المستحقات التي جاء بها النظام المحاسبي المالي والتي تؤدي إلى زيادة الإفصاح والشفافية حول المؤسسة أمام المستفيدين من قوائمها المالية، هي الإفصاح عن الأحداث اللاحقة لتاريخ نهاية الدورة، وهي الأحداث التي تقع بين تاريخ نهاية الدورة وتاريخ نشر القوائم المالية، وتعمل هذه الأحداث على تأكيد أو تغيير وضعيات كانت موجودة فعلاً بتاريخ نهاية الدورة، إلا أنها لم تكن معروفة للمؤسسة عند إعداد القوائم المالية، وفي هذه الحالة يجب تعديل القوائم المالية لتعكس تلك الأحداث، بينما الأحداث اللاحقة التي تشير إلى وضعيات وأحداث وقعت بعد تاريخ نهاية الدورة، لا تحتاج إلى تعديل في القوائم المالية، ولكن يتم الإفصاح عنها ضمن الملحق (BRUN, 2004, pp: 59-60). وتكمن أهمية الإفصاح عن هذه الأحداث لكونها قد تؤدي إلى إحداث تغييرات على أصول أو خصوم المؤسسة أو تؤثر على عملياتها في المستقبل، وقد تؤثر على تقييم أداء المؤسسة وفي عملية تحديد التوقعات المستقبلية للمستثمرين.

6.3 الإفصاح عن المعلومات المستقبلية

من بين المعلومات التي يحتاجها المستثمر لاتخاذ القرارات المستقبلية، هي المعلومات التي تسمح له بالتنبؤ في المستقبل بالعائد والمخاطرة، حيث إن الإفصاح عن المعلومات التي تعطي نظرة مستقبلية تعتبر هامة بدرجة عالية بالنسبة للأسواق المالية، وعلى سبيل المثال ذكر التوجيه الرابع للاتحاد الأوروبي، أنه يجب أن يعطي التقرير السنوي مؤشراً على تطور المؤسسة في المستقبل، كما تطلب بورصة طوكيو باليابان من إدارة الشركات المدرجة أن تعطي تنبؤات المبيعات والأرباح والتوزيعات في التقرير السنوي ونصف السنوي الذي ينشر في الصحف. وتشمل المعلومات المستقبلية ما يلي (تشوي، 2004، ص: 200):

- التنبؤ بالدخل والربح أو الخسارة وربحية أو خسارة السهم، والإنفاق الرأسمالي وغيرها من البنود المالية.
- معلومات مستقبلية عن الأداء الاقتصادي المتوقع.
- قائمة خطط الإدارة للعمليات المستقبلية.
- ويشار إلى أن من خصائص جودة المعلومة المالية، أن تكون ملائمة، وذلك بتمكين مستخدميها من التنبؤ بالأحداث الاقتصادية والأداء المتوقع للمؤسسة في المستقبل.

7.3 الإفصاح عن المخاطر

يتحدد قرار المستثمر بشكل عام في ضوء متغيرين أساسيين يقوم عليهما أي قرار للاستثمار، وهما العائد على الاستثمار ومستوى المخاطرة المقبولة (متولي، 2010، ص: 37)، وقد ساعدت التقارير المالية في توفير معلومات مناسبة عن العائد الفعلي، إلا أنها لم توفر معلومات مستقبلية، وتركت ذلك لمستخدمي المعلومات للتنبؤ بالتدفقات النقدية المستقبلية، من خلال تحليلهم للمعلومات المنشورة عن العائد. أما بالنسبة للمتغير الآخر وهو المخاطرة، فإن المعلومات المنشورة عنها في التقارير المالية محدودة، حيث تقتصر السياسات المحاسبية على التقليل من آثار المخاطرة، بإتباع مبدأ الحيطة والحذر عند قياس نتائج المؤسسة ووضعيتها المالية (هاني، 1989، ص: 10). وهو المبدأ الذي نص عليه النظام المحاسبي المالي بوضوح في المرسوم التنفيذي رقم 156-08، بحيث تنص المادة 14 منه على أنه " يجب أن تستجيب المحاسبة لمبدأ الحيطة الذي يؤدي إلى تقدير معقول للوقائع في ظروف الشك قصد تفادي خطر التحول لشكوك موجودة إلى المستقبل من شأنها أن تثقل بالديون ممتلكات الكيان أو نتائجه. وينبغي أن لا يبالغ في تقدير قيمة الأصول والنواتج كما لا يجب أن لا يقلل من قيمة الخصوم والأعباء، كما يجب أن لا يؤدي تطبيق مبدأ الحيطة إلى تكوين احتياطات خفية أو مؤونات مبالغ فيها" (مرسوم 2008 ص: 12).

وهو المبدأ الذي تم أخذه بعين الاعتبار في بعض المعايير المحاسبية الدولية، مثل المعيار الدولي للمحاسبة رقم 37 "المؤونات، الأصول والخصوم المحتملة" الذي يسمح بتشكيل مؤونات في نهاية الدورة لمواجهة أعباء محتملة، وكذلك بالنسبة

للمعيار الدولي للمحاسبة رقم 36 "الانخفاض في قيمة الأصول"، إذا كانت هناك خسارة قيمة محتملة عن التثبيتات يتم إثباتها محاسبيا، بينما لا يتم إثبات الزيادة المحتملة إلا إذا حدث فعلا، ونفس الأمر مع الخسائر المحتملة عن المخزونات والحقوق المشكوك في تحصيلها (بكيحل، 2017، ص: 150).

الخاتمة:

من خلال هذه المداخلة تم التطرق إلى أهمية النظام المحاسبي المالي المطبق في المؤسسات الاقتصادية بالجزائر منذ سنة 2010، في التأثير على حوكمة الشركات، وذلك من خلال التأثير على مستوى الإفصاح والشفافية، باعتباره أهم مبادئ حوكمة الشركات، حيث كانت نتائج الدراسة كما يلي:

- أهم المستجدات التي جاء بها النظام المحاسبي المالي هي زيادة المحتوى المعلوماتي للقوائم المالية التي تنتجها المؤسسات الجزائرية، من خلال إعداد المؤسسة ونشرها بالإضافة إلى الميزانية وجدول حساب النتيجة، تقوم كذلك بإعداد جدول تدفقات الخزينة وجدول تغير الأموال الخاصة وخاصة الملحق.

- يعتبر ملحق القوائم المالية مصدر أساسي للمعلومات الملائمة لاحتياجات مختلف أصحاب المصلحة وخاصة المستثمرين، كونه يتضمن مختلف الشروحات والتفسيرات التي تزيد من فهم الوضعية المالية للمؤسسة وأدائها خلال فترة معينة.

- يسمح الإفصاح عن عناصر مهمة مثل السياسات المحاسبية والأطراف ذات العلاقة والقطاعات الجغرافية، في تحسين جودة المعلومة المالية، وجعلها أكثر شفافية، بما يفيد مختلف الأطراف المهتمة بالمؤسسة في اتخاذ قراراتها، وخاصة المستثمرون.

- تتوفر المعلومة المالية الصادرة وفق النظام المحاسبي المالي على خصائص الجودة، لكونه مستمد من المعايير المحاسبية الدولية، التي تفضل مصلحة المستثمرين.

- الاعتماد على الحل الدولي عند إعداد النظام المحاسبي الدولي يسمح بإصدار معلومة مالية قابلة للمقارنة وملائمة لاحتياجات المستثمرين، باعتبار أن المعايير المحاسبية الدولية ذات الخلفية الانكلوسكسونية، ظهرت بالأساس لتلبية متطلبات المستثمرين في الأسواق المالية الدولية، ومطبقة في عدة دول منها دول الاتحاد الأوروبي.

- تبرز أهمية الإفصاح المحاسبي في ظل انفصال الملكية عن التسيير، في تقليل مشاكل الوكالة وعدم تماثل المعلومات.

وبناء على النتائج المتوصل إليها يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

- تعزيز الإفصاح المحاسبي الإلكتروني في المؤسسات، وخاصة من خلال لغة تقارير الأعمال الموسعة (XBRL- Extensible Business Reporting Language).

- تفعيل دور بورصة الجزائر في النشاط الاقتصادي، وتشجيع انضمام الشركات إليها.

- تعزيز الإطار القانوني والتنظيمي للحوكمة والإفصاح، والعمل على تحيينه وفق المستجدات، وخاصة في الشركات المدرجة ببورصة الجزائر.

- تحديث النظام المحاسبي المالي وفق المستجدات الصادرة عن المعايير المحاسبية الدولية، من أجل زيادة توافقه معها.

- تفعيل مبادئ حوكمة الشركات بالمؤسسات، بالتطبيق الصارم للمبادئ الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE).

- إعطاء أهمية أكبر لإنشاء لجان التدقيق وزيادة دورها في المؤسسات الاقتصادية، بما يساعد في زيادة جودة عملية التدقيق المحاسبي وحماية حقوق المساهمين.

المراجع المستعملة:

- 1- قانون رقم 11-07 مؤرخ في 25 نوفمبر 2007 يتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية عدد رقم 74 صادرة بتاريخ 25 نوفمبر 2007.
- 2- عبد القادر بكيحل (2009)، أهمية تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والمعلومة المالية (IAS/IFRS) في الجزائر في ظل الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر.
- 3- عدنان بين حيدر بن درويش (2007)، حوكمة الشركات ودور مجلس الإدارة، اتحاد المصارف العربية، لبنان.
- 4- OECD (2015), Principes de gouvernance d'entreprise du G20 et de l'OCDE, OCDE, Paris.
- 5- علاء فرحان طالب (2011)، إيمان شبحان المشهاني، الحوكمة المؤسسية والأداء المالي الاستراتيجي للمصارف، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان.
- 6- عطا الله وارد خليل (2008)، محمد عبد الفتاح العشماوي، الحوكمة المؤسسية المدخل لمكافحة الفساد في المؤسسات العامة والخاصة، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، القاهرة.
- 7- أيمن طه حمد النيل النور، حوكمة الشركات، جامعة الباحة كلية العلوم الإدارية والمالية، برنامج الانتساب المطور.
- 8- محمد مصطفى سليمان (2008)، حوكمة الشركات ودور أعضاء مجالس الإدارة والمديرين التنفيذيين، الدار الجامعية، الإسكندرية.
- 9- OECD (2004), Principles of Corporate Governance, OECD Publications Service, Paris.
- 10- عبد القادر بكيحل (2017)، النظام المحاسبي المالي ومدى تأثيره في دعم الشفافية والإفصاح ببورصة الجزائر، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشلف، الجزائر.
- 11- خالد جمال الجعرات (2008)، معايير التقارير المالية الدولية 2007، إثراء للنشر والتوزيع، عمان.
- 12- قرار مؤرخ في 26 جويلية 2008، يحدد قواعد التقييم والمحاسبة ومحتوى الكشف المالية وعرضها وكذا مدونة الحسابات وقواعد سيرها، الجريدة الرسمية عدد رقم 19 صادر بتاريخ 25 مارس 2009.
- 13- Jean-François DES ROBERT, François MÉCHIN, Hervé PUTEAUX (2004), Normes IFRS et PME, Dunod, Paris, 2004.
- 14- محمد أبو نصار، جمعة حميدات (2014)، معايير المحاسبة والإبلاغ المالي الدولية، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الثالثة.
- 15- Stéphan BRUN (2004), L'essentiel des Normes Comptables internationales IAS/IFRS, Gualino éditeur, Paris.
- 15- فردريك تشوي، كارول آن فروست، جاري مبيك (2004)، المحاسبة الدولية، تعريب زايد محمد عصام الدين، مراجعة أحمد حامد حجاج، دار المريح للنشر، المملكة العربية السعودية.
- 16- السيد متولي عبد القادر (2010)، الأسواق المالية والنقدية في عالم متغير، دار الفكر ناشرون وموزعون، عمان.
- 17- أحمد هاني (1989)، الإفصاح عن المخاطرة في التقارير المالية المنشورة، مجلة البحوث التجارية، مصر.
- 18- مرسوم تنفيذي رقم 156-08 مؤرخ في 26 ماي 2008 يتضمن تطبيق أحكام القانون رقم 11-07 المؤرخ في 25 نوفمبر 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، المادة 14، الجريدة الرسمية رقم 27 الصادرة بتاريخ 28 ماي 2008.